



الاستفتاءات الجديدة (شهر صفر) 2021 / Sep / 8

الحضور في مجالس العزاء مع احتمال الإصابة بالكورونا

سؤال 1: ما حكم الحضور في مجالس عزاء أبا عبدالله الحسين (عليه السلام) مع وجود مرض الكورونا؟

الجواب: لا إشكال في الحضور في مجالس العزاء مع رعاية التوصيات والشروط الصحية، بل يبعد من أفضل الأعمال ومن المستحبات المؤكدة.

التخلف عن النذر لأجل الكورونا

سؤال 2: نذر شخص إطعام المعزيين في عشرة محرم لكنه قرر عدم الالتزام بهذا النذر نظراً لظروف كورونا، فهل يتوجه إليه تكليف ما؟

الجواب: في فرض السؤال مadam يمكنه العمل بنذر مع مراعاة الشروط الصحية فلا يمكنه تركه أو تغييره، ولكن لو لم يتلتفظ بصيغة النذر فلا شيء عليه.

تغيير طريقة أداء النذر

سؤال 3: هل يمكن في ظروف كرونا الراهنة استبدال النذر السنوي لأيام محرم بما يعادله من المال واهداوه إلى مؤسسات خيرية؟

الجواب: إذا لم يتلتفظ بصيغة النذر الصحيحة شرعاً فيمكن تغيير طريقة أدائه.

تواصل الشخص المصاب بالكورونا مع الآخرين

سؤال 4: إذا أصيب شخص بالكورونا أو ظهرت عليه بعض الأعراض المشكوكـة، فهل يجوز له التردد على أشخاص لا يعلمون بذلك؟

الجواب: إذا كان لديه احتمال عقلي بسرالية العدوى للآخرين يجب عليه تجنب ذلك.

موارد صرف باقي الأموال التي تجمع لمراسيم العزاء

سؤال 5: فيم يجب صرف المقدار الباقـي من الأموال التي تجمع بعنوان نفقات مراسم عاشوراء الإمام الحسين (عليه السلام)؟

الجواب: إذا كانت نذراً شرعاً فتنبـع النذر وإلا يمكن صرفها في الأمور الخيرية بعد الإذن من المتبرعين أو تحفظ للصرف في مجالس عزاء آتية.

الصلة في وسائل المواصلات أثناء سيرها

سؤال 6: هل يصح أداء الصلة الواجبة في وسائل المواصلات أثناء سيرها؟

الجواب: يجب أن يكون مكان المصلي قارئاً، بحيث يستطيع المصلي الصلاة مع استقرار البدن وبدون حركة، فعلى هذا لا تصح الصلاة في الأماكن التي يتحرك فيها البدن بدون اختيار كالصلاة في السيارة والقطار أثناء سيرهما. إلا إذا أضطر للصلاة في تلك الأماكن لضيق الوقت أو غيره.

الصلة على السجاد النجس

سؤال 7: هل تصح الصلاة على السجاد النجس؟

الجواب: يجب أن يكون موضع سجود المصلي طاهراً، ولكن إذا كان مكان المصلي نجساً ما عدا موضع سجوده، فمع عدم سراية النجاسة إلى بدنـه وثوبـه فلا إشكـال وتصـح صـلاتـه.

صرف القرض في غير مورد العقد المخصص له

سؤال 8: هل يمكن إراعة فاتورة شراء بضاعة لأخذ قرض مخصص لشراء هذه البضاعة ثم صرف مبلغ القرض في مورد آخر؟

الجواب: لا يجوز.

بعض مستحبـات لباس المصـلي

9: بعض مستحبـات لباس المصـلي عـبارـة عن:



أن يكون ثوبه أبيض وأن يكون من أنظف ثيابه وأن يكون متخذًا من القطن أو الكتان وإستعمال الطيب وليس الخاتم من العقيق.

دفتر مقام معظم رهبری
www.leader.ir